

الإجابة النموذجية لامتحان الأساسي في مقياس: تقنيات التجارة الدولية

الجزء الأول: (14.00 نقطة)

- 1- تعرف التجارة الخارجية بأنها مختلف عمليات التبادل التجاري الخارجي سواء في صورة سلع أو أفراد أو رؤوس أموال بين أفراد أو مؤسسات أو حكومات يقطنون في وحدات سياسية مختلفة بهدف تحقيق أكبر إشباع ممكن للحاجيات المختلفة. (02 ن)
- 2- تتكون الأطراف المباشرة للتجارة الخارجية من (03 ن): - المصدر - المستورد - البنوك التجارية
- 3- الاعتماد المستندي (02 ن): هو عبارة عن تعهد كتابي صادر من بنك يسمى المصدر، بناء على طلب من المستورد، لصالح المصدر البائع، يلتزم البنك بموجبه بالوفاء في حدود المبلغ المحدد خلال فترة معينة، متى قدم البائع مستندات السلعة مطابقة لتعليمات وشروط الاعتماد، وقد يكون هذا الالتزام بالوفاء نقداً أو بقبول كمبيالة.
- 4- التحصيل المستندي (02 ن) هو آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة و إعطاء كل المستندات للبنك الذي يمثله، حيث يقوم هذا الأخير بإجراءات تسليم المستندات إلى المستورد أو إلى البنك الذي يمثله مقابل تسليمه مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيالة، مع الإشارة إلى أن التزام المصدر بالتحصيل لا يتعدى تعهده إرسال البضاعة، كما أن المستورد لا يمكنه أن يستلم المستندات إلا بعد قبول الكمبيالة أو تسليم المبلغ.
- 5- يتمثل خطر الصرف (01 ن) في الفرق الموجود بين السعر المتفق عليه عند إبرام الصفقة والسعر الذي سيسود بعد تنفيذها، ولهذا سيقع الخطر على الطرفين: المستورد في حالة ارتفاع سعر الصرف والمصدر في حالة انخفاضه.
- 6- تقوم الضمانات البنكية على مبدئين رئيسيين هما (02 ن): مبدأ استقلالية الضمان ومبدأ إلزامية الضمان
- 7- تضم الكفالة نوعين هما (02 ن) : الكفالة البسيطة وكفالة التضامن

الجزء الثاني (06.00 نقاط):

تتمثل الوثائق المستعملة في التجارة الخارجية في: وثائق إثبات السعر متضمنة مختلف الفواتير المنصوص عليها من طرف بنك الجزائر: الفاتورة الشكلية، الفاتورة التجارية، الفاتورة المؤقتة، الفاتورة القنصلية والفاتورة الجمركية، - وثائق النقل - الوثائق الإدارية (شهادة المنشأ - شهادة المطابقة - شهادة الصحة والنوعية) - وثائق التأمين - الوثائق الجمركية، حيث يجب أن تحتوي هذه الوثائق على جميع المعلومات الخاصة بتفاصيل العقد التجاري الموقع بين المصدر والمستورد، وتعتبر ذات أهمية بالغة كونها تسهل إجراءات تنفيذ العقد التجاري، وتدعم الرقابة على حركة البضائع ورؤوس الأموال، غير أنه للأسف الشديد يستغلها بعض المتعاملين من أجل تحقيق مكاسب خاصة، عن طريق عملية تضخيم الفواتير من خلال المبالغة في تحديد الأسعار الوحدوية والسعر الإجمالي للسلعة موضوع العقد مقارنة بالسلعة المقدمة حقيقة يوم التسليم، فمثلاً يتفق الطرفان المستورد والمصدر على سلعة ذات جودة عالية وبالتالي يكون سعرها مرتفع، لكن حقيقة الأمر هي تسليم بضاعة ذات جودة أقل دون تعديل سعر الفاتورة الأصلي، أو يقوم البعض بالتلاعب في الوثائق الإدارية كتغيير بلد منشأ البضاعة الأصلي إلى بلد تتميز منتجاته بجودة ذات سمعة عالمية، والأمر من ذلك هو تغيير تاريخ انتهاء مدة الصلاحية، أو استصدار شهادة المطابقة، بالرغم من وجود فرق واضح بين السلعة المطلوبة وتلك المسلمة، وغير ذلك من السلوكات غير الأخلاقية لبعض المتعاملين، وهم بذلك غير مبالين بالضرر الذي يلحق بالخزينة العمومية أو بصحة المستهلك، وبالتالي ستسبب هذه العملية بعض الآثار السلبية على الاقتصاد الوطني حيث تؤدي إلى تهريب العملة إلى الخارج، تزويد المستهلك بسلع رديئة ذات تكلفة مرتفعة، أو قد حتى تسبب هلاكاً له، ما يؤدي إلى ارتفاع قيمة الواردات بالنسبة للدولة وقد يسبب لها عجزاً في موارد الخزينة العمومية، والأكد أن هذه العملية ما كانت لتحدث لولا تواطؤ عديد الأطراف المتدخل في التجارة الخارجية.